فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 84

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - 00:00:02

مرحبا بفضيلة الشيخ جزاكم الله خير اه فضيلة الشيخ هذه الرسالة وردتنا عن اه الصوم يقول مرسلها عبد الله محمد الحارثي بلاد بني الحارث ميسان يا اصحاب الفضيلة والدتي افطرت شهرين من رمضان وذلك قبل خمسة عشر عاما - 00:00:20

بسبب الولادة وكانت لا تعلم ان هناك قضاء وعندما سمعت اخيرا بالقضاء صارت في حيرة من امرها ولا تستطيع القضاء لانها مريضة بسبب الضعف والهزل وعمرها يقارب ستون عاما مع العلم ان لها سبع سنوات تصوم الست من شوال تطوعا لله افيدوني جزاكم الله خيرا - 00:00:39

ماذا يترتب عليها ونحن مستعدون بكل ما يترتب عليها ولكم جزيل الشكر. ويقول تعليقا بالخط الاحمر في اخر الصفحة عزيزي المذيع ارسلت خطابين قبل شهور ولم نسمع لها رد الرجب الاسراع بالرد لان والدته في حيرة من امرها - 00:00:59

نقول يا اخ عبد الله الحارثي اذيعت رسائلك الاولى وقد عرضت الاولى على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين والثانية على فضيلة الشيخ صالح علي الناصر ولكن ربما انك الم تسمع الراديو واليك الاجابة على رسالتك هذه من الشيخ محمد بن صالح العثيمين - 00:01:15

الحمد لله رب العالمين هذه المرأة التي فاتها شهرين رمضان يجب عليها القضاء من استطاعته ولو يوما بعد يوم في ايام الشتاء اذا كانت لا تستطيع هذا وعدم استطاعتي مستمر - 00:01:31

لا يرجى زواله فانها تطعم عن كل يوم مسكينا لا وبذلك تبرأ ذمتها اه هذه رسالة من ابو زيد منصور يقول فيها ما حكم الشرع في التسليم على النساء غير المحارم والتقبيل ودخول بيوت الاعمام ومثلا بنات الخال والعم واقاربه جميعا - 00:01:59

واقول ونحن في مجتمع ماشي على غير شرع الله ونحن في مجتمع ماس على غير شرع الله ودخوله على هذه البيوت بقصد الخير والموعظة الحسنة والامر دعوة الاهل والاقارب لتعريفهم ونهيهم عما يضرهم في دينهم - 00:02:28

افتونا وفقكم الله النظر لا بأس به فيما يظهر غالبا كالوجه واليدين والقدمين وما اشبه ذلك والسلام عليهن اي على المحارم ومصافحتهن لا بأس به واما التقبيل فلا ينبغي الا للزوجة - 00:02:48

وكذلك الام يقبل رأسها وجبهتها وما اشبه ذلك واما غير المحارم النظر اليهن لا يجوز ومصافحتهن اشد من النظر ولهذا لا يجوز للرجل ان يصافح المرأة الاجنبية منه كابنة العم - 00:03:13

وابنة الخال ابنة الخالة وما اشتهى ذلك لانه لا يجوز له النظر والمس اشد من النظر. نعم واعظم فتنة واما الدخول عليهن بدون خلوة اي على غير ذوات المحارم على غير المحارم - 00:03:39

بدون خلوة فلا بأس به ولكن بشرط ان يكون متحجبات وغير متطيبات وان تؤمن الفتنة واذا اقترن بذلك مصلحة الدعوة التبصير بالدين كان ذلك خيرا اه ذكرتم انه يقبل اه زوجته اما الوالدة فانه اه - 00:03:57

قبل رأسها اه الا يجوز ان يقبلها مع الخد او مع الفم الفم كرهه بعض اهل العلم حتى من الوالدة ومن محرم؟ لا جددوا فيه وبعضهم رخص فيه والخد اهون من من الفم - 00:04:22

انما الشيء الذي على سبيل الاكرام على سبيل التعظيم هو الذي يكون في الرأس وفي الجبل آآ ابو زيد يقول ايضا آآ هل يجوز للانسان المسلم التفقه في دينه ان - 00:04:39

المتفقه في دينه ان يلقي المواعظ آآ ولكن يقول الحديث مثلا ليس بنصه وهل يكون عليه اثم في ذلك هذا الذي يذكره معناه انه يريد ان يروي الحديث بالمعنى. نعم - 00:04:52

ورواية الحديث بالمعنى اختلف فيها علماء الحديث هل هي جائزة او لا ومنهم من يرى انها جائزة بشرط ان يكون الانسان المتحدث عارفا بالمعنى. نعم وان ما نقله بمعناه لم يتغير شيء منه - 00:05:10

وشرط اخر ان يستوعب ان يستوعب من الحديث ما يجب استيعابه بحيث لا يحذف منه شيئا يتعلق بما ذكره فاذا كان عارفا بالمعنى واستوعب الحديث على وجه الله خلله فيه - 00:05:34

فالصحيح انه جائز صحيح انه جائز. نعم. لكن ينبغي ان يختمه بقوله او كما قال صلى الله عليه وسلم حتى لا يحفظه احد بلفظه ظانا انه لفظ الحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:05:54

نعم. اه هذه رسالة من المرسلة الاخت نون عبدالحفيظ الصبحي تقول انا فتاة اتابع دائما البرنامج نرى على الدرب وفقكم الله هذا السؤال ارجو منكم الرد عليه ولكم جزيل الشكر - 00:06:15

تقول صمت رمظان السنة الماضية وجاءتني العادة الشهرية واخذت ستة ايام مثل كل شهر ثم انتهت وبعد كم يوم رجعت مرة ثانية وانا لا اعرف السبب واخذت يوم وانتهت وصمت اليوم الاخر - 00:06:30

ثم رجعت مرة اخرى وهكذا وانا لا اعرف كم يوم افطرت فيه لانها متقطعة وفي اخر الشهر رجع الثاني واخذت سبعة ايام ولان ولان التي اعرفها هي الستة والسبعة الايام. اما الايام الاخرى المتقطعة لا اعرف كم ولهذا السبب ما صمتها وجاء - 00:06:44

رمضان الثاني وهي علي ثم صمت وافطرت فيه خمسة ايام فقط آآ افيدوني جزاكم الله خيرا وهل علي كفارة؟ وهل يجوز لي ان اطعم من بيت ابي عليك ان تقضين - 00:07:05

ما علمت انه واجب في ذمتك في الايام الخمسة التي عليك من رمضان الثاني يجب عليك قضاؤها ان كنت لم تقضيها لم تقضيها وكذلك الايام المتقطعة يجب عليك قضاؤها ولكن - 00:07:20

لا يلزمك الا ما علمت انك افطرت فيه فاذا قدر انك شككت هل افطرت خمسة ايام او ستة لم يجب عليك الا قضاء خمسة ايام فقط. نعم لانها متيقنة وما عداها مشكوك فيه - 00:07:37

والاصل براءة الذمة ولكن ان راعيت جانب الاحتياط واخذت بالاكثر فلا حرج يعني لو قلت مثلا انا اشك هل هي خمسة ايام او ستة واريد ان اقضي ستة ايام شياطا - 00:07:57

فلا حرج عليك في ذلك انما الواجب عليك ما تيقنت انك افطرت فيه نعم. وهو الخمسة الايام في المثال الذي ذكرناه. نعم اه الأخ بالله محمد يوسف بعث بهذه الرسالة يقول - 00:08:17

اه اولا ظروف عملي تتطلب مني السفر دائما بين مدن المملكة فهل يجوز لي قصر الصلوات الخمس جميعا؟ وهل اصلي شيئا من السنن قصر الصلوات الخمس جميعا لا يجوز لاحد - 00:08:34

لان القصر خاص صلاة الرباعية. نعم. وهي الظهر والعصر والعشاء والاخرة فانت ما دمت مسافرا ولو طالت مدة سفرك وتنقلك وتنقلك في البلاد فانه يجوز لك قصد الصلاة بل هو المشروع في حقك - 00:08:50

اما وجوبا او استحبابا على خلاف بين اهل العلم في ذلك تقصر الصلاة الرباعية فقط وتجمع اذا احتجت الى الجمع بين الظهر والعصر في وقت احداهما وبين المغرب والعشاء في وقت احداهما - 00:09:12

لا واما السنن والسنن مشروعة للمسافر كغيره يتطوع بما شاء الا براتبة الظهر والمغرب والعشاء هذه الصلوات الثلاث الافضل الا يصلي الراتبة لها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي من الرواتب سوى راتبة الفجر فقط - 00:09:32

والعصر ليس لها راتبة يبقى الظهر والمغرب والعشاء لا يصليها المسافر لا يصلي لها راتبة واما بقية التطوعات كصلاة الظحى وصلاة

الاستخارة وصلاة الكسوف لو قرأت وهو السفر وكذلك قيام الليل - 00:10:06
كل هذا باق على مشروعيته بالنسبة للمسافر كما هو مشروع المقيم نعم ايضا لدى محمد يوسف سؤال يقول استيقظت من نومي في الفجر وتوضيت وصليت الفجر وبعد الضحى رأيت على ملابسي الداخلية اثارا - 00:10:28
اه للاحتلام مع العلم انني قد صليت الفجر. هل اعيد ما صليت بعد ان عرفت ذلك؟ افيدونا وفقكم الله بما فيه الخير والصلاح للمسلمين نعم يجب يجب عليك قضاء صلاة الفجر - 00:10:49
التي صليتها بدون طهارة وكذلك يسن لك قضاء سنتها ايضا فان الرسول صلى الله عليه وسلم هنا فاتته صلاة الفجر لما ناموا عنها قضى الراتبة ثم صلاة الفريضة وها هنا مسألة - 00:11:03
بهذه المناسبة يجب ان نتفطن لها وهي كل من صلى بغير طهارة سواء كان بغير وضوء او بغير غسل سواء كان ناسيا ام جاهلا يجب عليه قضاء الصلاة التي صلاها بدون هذه الطهارة - 00:11:27
فلو اكل الانسان لحما وهو لا يدري انه لحم ابل ثم صلى ثم تبين له بعد صلاته انه لحم ابل وجب عليه قضاء الصلاة التي صلاها بعد اكل لحم وكذلك لو نسته - 00:11:52
انه احدث فصلى ثم ذكر انه كان محدثا حين صلاته وجب عليه قضاء الصلاة التي صلاها بدون طهارة هذا بالنسبة للطهارة طهارة الحدث اما طهارة النجاسة فان الانسان اذا كان ناسيا او جاهلا - 00:12:10
فصلاته صحيحة ولا اعادة عليه مثال ذلك رجل صلى وفي ثوبه نجاسة ولكنه لم يعلم عنها الا بعد بعد انتهاء صلاته فصلاته صحيحة او رجل اخر كان في ثوبه نجاسة - 00:12:34
ونستطيع ان نغسلها وصلى في ثوبه ثم بعد ان صلى ذكر انه لم يغسل النجاسة وصلاته صحيحة ولا اعادة عليه لانه يفرق بين طهارة الحدث وطهرت الخبث نعم. فان طهارة الحدث من باب فعل المأمور - 00:13:00
من باب فعل الامور الذي لا تتم العبادة الا بوجوده. نعم فهو شرط ايجابي وجودي واما الطهارة من الخبث فهو من باب ترك المحظور لانه شرط قلبي عدمي ان يشترط ازالته - 00:13:23
لا ايجاده وما كان من باب فعل محظور فانه يعفى عنه بالجهل والنسيان وفي قصة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعاله اثناء صلاته حين اخبره جبريل ان فيهما اذى - 00:13:44
دليل على تقرير هذه القاعدة التي ذكرناها. نعم وهو الفرق بين فعل المأمور وترك المحظور فان الرسول صلى الله عليه وسلم لما اخبره جبريل بان نثنى عليه اذى قلعهما واستمر في صلاته ولم يستأنفها - 00:14:02
فدل ذلك على ان فعل المحظور اذا كان الانسان ناسيا او جاهلا لا حرج عليه في ذلك وعليه ايضا لو ذكر الانسان في اثناء الصلاة ان في ثوبه نجاسة فان كان يمكنه ان يخلع هذا الثوب ويستمر في صلاته مثل ان يكون عليه ثياب اخرى سواه - 00:14:21
فيخلعه لانه الاعلى من الثياب ويستمر في صلاته فهذا هو الواجب عليه وان كان لا يمكنه خلعه كونه ليس عليه ثوب سواه فانه ينصرف من صلاته لان صلاته لا لا تصح - 00:14:43
اذا علم ان النجاسة وهو في اثنائها. نعم نعم اه قولكم من فعل المأمور يعني المقصود به الانسان نفسه لا. مسلم. لا قصدنا امثال المأمور يعني فعل المأمور به يعني من فعل الشيء المأمور به - 00:15:04
يعني مثلا الوضوء نعم مأمور بان يتوضأ الانسان. نعم. يوجد وضوءا لا لكن النجاسة على البدن ليس مأمورا بان يوجد نجاسة. نعم. مأمورا بان يترك هذه النجاسة. نعم. فهي محظورة - 00:15:21
وهو مأمور بتركها فقولهم من باب فعل المأمور اي فعل المأمور به وقوله من باب ترك محظور واضح محرم. نعم هذه الرسالة وردت من مرسلة حاء صاد من مكة المكرمة. وفي الحقيقة عرضنا قبل قليل آآ - 00:15:37
رسالتي المرسلة امين عبد الحفيظ صبحي وكلاهما متشابهان الا ان في هذه الاختلاف هو استمرار العادة تقول اه ارجو منكم على السؤال هذا على فضيلة الشيخ المجيب على اسئلة التي ترد الى برنامجكم الناجح لرعاة الدرب جزاكم الله عني كل خير - 00:15:56

انا فتاة في التاسعة عشرة من عمري عندما جاءتني العادة الشهرية في رمضان المبارك وانتهت وبعد نهايتها بثلاثة ايام رجع الدم مرة اخرى. واستمر معي بقية شهر رمضان وصمت تلك الايام التي رجع علي الدم فيها وصليت. فهل اعيد صيام تلك الايام ام لا - 00:16:12

اذا كان هذا الدم الذي اصابك اه لما استحاضة يعني بكونه فمر معك كل شهر او اكثره فان فانه لا قضاء عليك لان دم الاستحاضة لا يمنع الصوم ولا الصلاة - 00:16:34

نعم واما اذا كان دمه حيض بحيث انه مر بك في ايام معلومة من قطع فان عليك ان تقضي ما صمت فيه لأن لأن دم الحيض لا يصح الصوم فيه - 00:16:55

ايضا ثم انه بهذه المناسبة اود ان ابين للنساء ان من اكثر ما يكون سببا باختلاف العادة واضطرابها تناول الحبوب المانعة للحيض فان هذه الحبوب مانعة للحيض وان كانت في اصل الشرع جائزة من حيث هي. نعم. لكن - 00:17:16

نظرا لماذا ينتج عنها من اختلاف العادة واضطرابها فاننا ننهى النساء عن تناولها ثم انه فيما يظهر ان فيها ظررا على المرأة لان حبس شيء من الطبيعة ان يخرج لا شك انه يؤثر على الجسم رد فعل. نعم. ولذلك نحن - 00:17:43

نحذر النساء من استعمال هذه الحبوب المانعة للحيض ذكرنا من مفاسدها وان كانت حسب ما قاله اهل العلم ليس ليس بها بأس نعم. نعم اه سؤالها الثاني والاخير تقول هل يجوز لي ان اقرأ في القرآن وادخل الحرم في تلك الفترة التي رجع علي الدم فيها ام لا - 00:18:09

الان المسألة قد انقضت لكنها لا لو تكررت لكن لو تكررت. نعم فاذا تكررت اذا حكمنا بانها حيض بحيث رجعت واستمرت كما يستمر الحيض العادي وهي ايضا بطبيعة الحيض فانها - 00:18:32

لا يحل لها ان تدخل الحرم واما القراءة قراءة القرآن فان الراجح عندنا ان الحائض لا تمنعوا من قراءة القرآن اذا احتاجت الى ذلك. نعم لكونها مدرسة تدرس البنات مثلا. نعم. او اه طالبة تريد اختبار - 00:18:51

او تخشى النسيان فانه لا حرج عليها في تلاوة القرآن حينئذ بحمل المصحف او حفظا نعم حصنا او نظرا انتم اثابكم الله ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من - 00:19:14

واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد من الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:19:34